

Distr.: General  
2 July 2013  
Arabic  
Original: English



لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي  
الدورة السادسة والأربعون  
فيينا، ٨-٢٦ تموز/يوليه ٢٠١٣

دليل الأونسيتال المنقح لاشتراع القانون النموذجي ومشروع  
الجزء الرابع من الدليل التشريعي لقانون الإعسار  
تجميع لتعليقات الحكومات  
إضافة

المحتويات

الصفحة

٢	..... ثانيا- التعليقات الواردة من الحكومات
٢	..... الجمهورية التشيكية



## ثانياً - التعليقات الواردة من الحكومات

### الجمهورية التشيكية

[الأصل: بالإنكليزية]

[التاريخ: ٢٨ حزيران/يونيه ٢٠١٣]

### ألف - تفسير وتطبيق مفاهيم مختارة من قانون الأونسيترال النموذجي بشأن الإعسار عبر الحدود فيما يتعلق بمركز المصالح الرئيسية

الوثيقة A/CN.9/WG.V/WP.112

١ - تفضل الجمهورية التشيكية مفهوم مركز المصالح الرئيسية فيما يتعلق بقرارات محكمة العدل التابعة للاتحاد الأوروبي، أي قضية يوروفود (بارمالات)، بالرمز C-341/04، أو قضية إنتريديل، بالرمز C-369/09.

٢ - ففيما يتعلق بقضية يوروفود، كانت هناك قضيتا إعسار متوازيتان أساسيتان لنفس الكيان. وقد حدّدت المحكمة الأولى مركز المصالح الرئيسية فيما يتعلق بإدارة يوروفود ومركز السيطرة الناشئ من المكتب المسجل للشركة الأم. وحكمت المحكمة الأخرى بأن مركز المصالح الرئيسية موجود حيث يوجد المكتب المسجل وفي المكان الذي يبدو للأطراف الثالثة (الدائنين) أنه موجود فيه. وقضت محكمة العدل بأنه من أجل تحديد المكان الذي يقع فيه مركز المصالح الرئيسية لشركة فرعية، لا بدّ من فحص مجموعتين من العوامل، وهما: (أ) الموقع الذي يُدير فيه المدين مصالحه بصفة منتظمة، ويمكن للأطراف الثالثة أن تتحقّق منه، والبلد الذي تأسس فيه ككيان قانوني؛ و(ب) موقع الشركة الأم القادرة على السيطرة على القرارات المتعلقة بسياسات الشركة الفرعية. ويجب أن يستند تقرير المكان الذي يقع فيه مركز المصالح الرئيسية للمدين إلى معايير تكون، في آن واحد، موضوعية ويمكن للأطراف الثالثة أن تتحقّق منها. ومركز المصالح الرئيسية ينبغي أن يتفق والمكان الذي يقوم فيه المدين بإدارة مصالحه بانتظام ويمكن للأطراف الثالثة، بالتالي، أن تتحقّق منه. فإذا كان المدين شركة فرعية ويستوفي المعايير المبنية أعلاه، استُند في تقرير المكان الذي يقع فيه مركز المصالح الرئيسية إلى موقع المكتب المسجل لأنّ المدين يقوم في ذلك المكان بتسيير مصالحه وإدارتها وتوظيف موظفيه والدخول في تعاقدات.

٣ - ويختلف الأمر في حالة الشركة الموجودة على شكل "صندوق بريد" ولا تتناول أي أعمال تجارية في البلد الذي يوجد فيه مكتبها المسجل.

وفيما يخص قضية إنتيريديل، حُكم بأنه إذا كان المكان الذي يُدير فيه المدين مصالحه بصفة منتظمة غير المكان الذي يوجد فيه مكتبه المسجّل، يمكن الاستناد في تقرير المكان الذي يقع فيه مركز المصالح الرئيسية إلى الموقع الذي توجد فيه موجودات الشركة ونشاطها المالي في دولة عضو أخرى. ولكن يجب أن يستوفي مركز المصالح الرئيسية للمدين معياري الموضوعية وإمكانية تحقق الأطراف الثالثة منه.

## باء- الالتزامات الواقعة على المديرين في فترة الاقتراب من الإعسار

الوثيقة A/CN.9/WG.V/WP.113

٤- فترة الاقتراب من الإعسار التي ينبغي أن يتجنّب المديرين خلالها بدء إجراءات الإعسار وأن يقللوا من آثارها يمكن تحديدها فيما يخص الإعسار الفعلي للشركة. ومن ثمّ، ينبغي أن تستند الالتزامات الواقعة على المديرين إلى الفترة التي يستطيع فيها المدير الاعتراف بأن الإعسار بات وشيكاً. ويمكن أن تستند المسؤولية المالية إلى المسؤولية عن التسبّب في الإعسار أو عن عدم اتخاذ الإجراءات المناسبة لتجنّب الضائقة المالية والحدّ من الخسائر التي يمكن أن يتكبدها الدائنون أو تجنّب الإعسار، وما إلى ذلك.

٥- والهدف الضروري هو تعريف المدير. ونحن نرى أن هذا التعريف ينبغي أن يشمل الهيئة التي يمكنها أن تؤثر فعلياً في حوكمة الشركة.

٦- ومع ذلك، ينبغي ألا تكون قواعد المسؤولية المفروضة على المدير متصلة بالأطراف الثالثة الدائنة.